

# 710 من 321 / شرح كتاب زاد المستقنع / الصلاة / صفة الصلاة /

## صالح الفوزان / الفقه / كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. شرح كتاب زاد المستقنع في صار المقنع للفقيه موسى ابن احمد الحجاوي رحمه الله الدرس السابع عشر - 00:00:00

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد قال المؤلف رحمه الله تعالى فصل ويكره في الصلاة التفاته. بسم الله الرحمن الرحيم - 00:00:18

الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه. هناك اشياء لا تصلح للصلاة. وهي تنقسم الى قسمين امور مكروهة لا تبطل الصلاة ولكنها تلخص من هيئتها - 00:00:37

وامور المحرم وهو محرمة في الصلاة وفيها اثم من اعمال يكثر الصلاة وانما لا يفطر ولكن فيه اثم. نعم فيكره في الصلاة التفاته اول شيء يكره اول شيء من الافعال يكره في الصلاة صفاته. التفاته في رقبته - 00:01:04

يمينا وشمالا هذا يكره كراهة سندي. ولا يكثر الصلاة ذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الالتفات الصلاة فقال الشيطان من صلاة العصر ونهى عن ونهى صلى الله عليه وسلم عن التفات كالتفات الكعبة - 00:01:33

الثعلب اما اذا كان الالتفات بالبدن بان ينصرف عن القبلة ببدنه فهذا ان كان لضرورة فانه مباح. قبل الضرورة. مثل ما يكون في صلاة الخوف مثل ما يكون في مدافعة - 00:02:07

سبع مدافع الثعبان يريد قتله عامل ضرورة لا بأس اما اذا كان من غير ضرورة فانه يبطل الصلاة نعم ورفع بصره الى السماء. الامر الثاني مما يكره للصلاة رفع بصره الى السماء. لان المطلوب من المصلي - 00:02:38

كما سبق مطلوبا ينظر الى موضع سجوده تقتض نظره على موضعه حدوده ورفع البصر الى السماء جاء الوعيد. قوله صلى الله عليه وسلم لينتهين اقوام عن رفعه الابصار او الى السماء. او ليكفهن ابصاره - 00:03:06

في رواية او لا تعود اليهم. هذا وعيد جديد فلا يخلد الانسان بصره في السماء يعني هذا يدخله على الصلاة لا يتناسب مع الخشوع لله عز وجل نعم وتغميض عينيك. يكره في الصلاة ايضا تغمض عينيه - 00:03:40

لان هذا فيه تشبه من يوم في صلاته الا اذا كان تغمض عينيه في حاجة كان يكون امامه ويدخله يغلق عينيه بالنسبة لهم اذا كان تغويض العينين لحاجة فلا بأس بزول الكراهة. اما اذا كان من غير حاجة - 00:04:09

لان فيه تشكوى في اليوم. نعم وايقاعه يكره في الصلاة اقعاؤه لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اطعائه كاطعاء الكلب وذلك بان يجعل رفعته على الارض ويرفع ركبتيه - 00:04:39

ويجعل يديه على الهرم. هذا هو اللقاء يلا بيته على الارض ويرفع رجله يضع يديه على الارض من جانبه. هذا هو افعال المنهي عنه نعم وافتراش ذراعيه ساجدا مما يكره للصلاة ايضا - 00:05:06

قرأت ذراعين لان هذا ايضا فيه تشبه بالكلب وفي السباع. في رفع ذراعيه الى السجدة. يضع يديه على الارض ويرفع ذراعيه ولا يبسطهما على الارض لان هذا الدين تشبها بالكلب. لافتراش كافتراش القلب. نعم - 00:05:37

وعبته يكره للصلاة عبته هذا يوجد الخشوع يدل على عدم حضور قلبه في الصلاة. وذلك كثرة الحركات. كثرة عبته بلحيته او براسه

او بملابسه من غير حاجة كان بعض المصلين اذا قامت الصلاة - 00:06:04

تجده تشتري الاعضاء والديه ورجليه وتحرك يتململ هذا يدل على عدم الخشوع هذا يدل على عدم الخشوع. وفي الاثر لو خشع قلب هذا سكنت جوارحه فلا يجوز يشغل نفسه بالحركات والعبث في شعوره وبلحيته وفي - 00:06:30

وبأنفه بعض الناس لا يقل له التوظيف عنه الا في الصلاة ويعكس لحيته في المسجد ملابسه ويرفع رجله يضع رجله وهكذا بالصلاة هذا يدل على عدم خشوعه وعدم حضور قلبه او يدل على البلل ايضا يدل على الملل - 00:07:05

اللغة متململ من الصلاة يريد الخروج منها مطلوب في الصلاة خشوعا. قال تعالى قد افلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون مشروع هو حضور القلب وسكون الجوارح الاول خشوع علامته سكون الجوارح - 00:07:33

اذا كان في جوارح تتحرك الكعبة هذا دليل على عدم خشوع القلب. نعم وتخصره هذا فيه تشبهات اليوم كان النبي صلى الله عليه وسلم عن التخصص الصلاة على النبي تشوه في اليوم في صلاته - 00:08:00

وكما سبق لنا ان السنة انه يفضل الكف اليسرى اليمنى ويضعهما على صدره هذا هو السنة. وهذا علامة الخشوع نعم وتروحه فروحوا مروحة يدوية يتروحوا يصلي هذا منها شرك اهل الصلاة - 00:08:30

من الحركات في الصلاة استعماله للمروحة اليمنى وهو يصلي هذا اول شيء الحركة كانوا يدل على عدم عدم الحضور قلبه في الصلاة نعم وفرقة اصابعه ارفع اه يمسس اصابعه يحلف بالعاصوت يحلف لها الرسول - 00:09:02

هذه يدل على الفشل. ويدل على عدم حضور القلب نعم وتشبيكها كذلك لا يثبت بين اصابعه ان يدخل بعضها ببعض ويسأل. وكذلك اذا كان ينتظر الصلاة. اذا كان جالسا ينتظر الصلاة - 00:09:33

فانه ايضا لا يسبب بها اصحابه بورود النهي عن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم آآ اذا جاء احدكم الى المسجد فلا يشركن بين اصحابه فانه بالخلق الم يشنت بين اصابعه وهو يبكي الى الصلاة ولو هو جالس ينتظر الصلاة ولا وهو فيه اثناء الصلاة - 00:09:57

من هو يعلم اما بعد الصلاة اما بعد يفرغ من الصلاة فلا مانع ان يثبت بين اصابعه. النبي صلى الله عليه وسلم اما لما صلى قال واستند اذا قسم بين الصابرين. اذا كان التشبيث بعد الفراغ فلا بأس. نعم - 00:10:25

وان يكون حاقنا يكره ان يدخل في الصلاة وهو حاق للبول. مستمع فيه البول لان هذا يخبره في صلاته. نعم. يستغرب البول من اجل ان يدخل في الصلاة وهو آآ - 00:10:53

متفرغ لها بحضور قلبه. اما اذا دخل في الصلاة وهو حاق للبول فان البول يشغله ويله عن صلاته نعم او بحضرة طعام يشتهي وكذلك اذا كان يدافع الغالي ايضا يكره ان يدخل في الصلاة - 00:11:16

وهو قد طيق عليه القارئ قوله لانه صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة بحضرة طعام ولا وهو يدافعه الاخبثات البول والرأس فيكره ان يدخل للصلاة وهو مسؤول في البول والغاز - 00:11:40

فليتفرغ منهما ان توضأ لاجل ان يدخل في صلاته وهو مستريح. يؤدي ان يخشع في صلاته ويطمئن يطمئن في وكذلك في حضرة الطعام اذا حضر الطعام ولبسه تسوق اليه ويشتهي انه يتناول - 00:12:01

طعامه فاذا فانه يتناول طعامه من اجل ان لا تتعلق نفسه بالطعام وهو يصلي ويفكر فيه يصله ذلك عن عن الصلاة. قال صلى الله عليه وسلم لا صلاة بحمرة طعام - 00:12:25

وقال اذا حضر العشاء وهذا كله من اجل ان يدخل في الصلاة وهو مطمئن ليس عنده ثواب فهو المقصود قال ما هو المقصود ان الانسان يدخل في الصلاة يركع ويسجد يتحرك - 00:12:43

بدون خسر او بدون حضور خلاص ليس المقصود هيئة الصلاة المقصود روح الصلاة وهو الخشوع في بين يدي الله سبحانه وتعالى قد افلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاسرون نعم - 00:13:02

وتكرار الفاتحة يكره تكرار الفاتحة. قراءة الفاتحة ركن من اركان الصلاة ولا يجوز تكرار الركن لكن اذا كان الركن قوليا في قراءة الفاتحة انه اما اذا كان الركن فعليا كالركوع والسجود - 00:13:23

انا اذا كرره متعمدا بطلت صلاته لانه زاد فيها زاد فيها ركنا فعليا فخفوع السجود. فاذا فعله متعمدا فصل الصلاة وان فعله فانه يسجد للسنة. اما الركن القولي فهو قراءة الفاتحة فهذا لا يبطل الصلاة تكراره لكنه يكره - [00:13:49](#)

نعم لا جمع صور في فرض كنفل لا يسرى جمع السور في كما انه لا يكره في النفل النفل ورد في ان النبي صلى الله عليه وسلم جمع بين الصور التي في صلاة الليل كما في حديث حذيفة - [00:14:16](#)

اوصى الله عليه وسلم قال من الليل وقال معه حذيفة في الزمان رضي الله عنه فقرار صلى الله عليه وسلم بالبقرة ثم بالنساء ثم ال عمران وكان لا يروه باياته باية رحمة والا وقف يسأل - [00:14:36](#)

ولا يمر باية عذاب الا وقف يسبق السعادة عليه الصلاة والسلام فجمع بين ثلاث سور النافلة كذلك بالفريضة لو جمعوا الصور في الركعة الواحدة لا بأس لو قرأ سورة وكذلك نعم لو قرأ سورة الاخلاص المعوذتين مثلا في ركعة او غيره - [00:15:01](#)

فلا بأس بجمع السور الى ان هذا ورد في النافلة مثله الفريضة الا اذا كان دليل على الخصوصية وله وله رد المال بين يديه يباح او يجب عليه رد المال بين يديه. اذا اراد احد ان يمر - [00:15:25](#)

بين بينه وبين سترته اذا اراد احد ان يمر بينه وبين سترته وهذا في حق الامام والمنفرد فانه يمنعه فان ابى فليقاتله يعني يتابعه. قال صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم الى الصلاة اه فلا يدع احدا يمر بين يديه فان ابى - [00:15:51](#)

فليقاتلوا يعني يدافعوا ويضربهم فان معه القرين يعني الشيطان وليس المراد يقاتلنا مقاتلة معناها اللهم اتبع كما قال تعالى في قصة موسى فوجد فيها رجلين يحتفلان يعني يتضاربان. نعم واما ان كان مهموما - [00:16:17](#)

فلا يمنع المرء لان سترة الامام ذكر كل الأمور نعم وله رد المال بين يديه وعد الاية له ان يعدل هذه اصابعه كم جرى من اية؟ يعقد اصابعه بعدد الايات التي قرأها. لا مانع من ذلك - [00:16:49](#)

لان هذا لا يتنافى مع الصلاة وهذا يعينه على وقف ظبط الايات. نعم والفتح على امامه فذلك له الفتح على امامه اذا اغلق القراءة على الامام فان المأموم يفتح عليه - [00:17:12](#)

تفتح عليه وتزينه الالة التي استغلقت عليه كما امر النبي صلى الله عليه وسلم كما امر النبي صلى الله عليه وسلم ابي بن كعب لما بلغت القراءة عليه ولم يرد عليه احد فلما سلم قال لي لابي بن كعب اين انت - [00:17:32](#)

انه يرد على الامام اذا اخطأ في الاية او التبس عليه اه القرآن فلا يدري ما هي الاية التي بعد الاية التي قرأها للمعروف عموما ينبهه على الاية بان يقرأ الاية او شيئا منها او كلمة منها - [00:17:56](#)

نعم ولبس الثوب ولف العمامة له لبس الثوب في اثناء الصلاة له لبس الثوب في اثناء الصلاة لانه مطلوب للتجمل في الصلاة فله ان يتناول ثوبا ويلبسه وهو يصلي وله ان يلف عمامته على رأسه - [00:18:20](#)

اذا انتقظت عمامته او ان يعدلها او تحتاج الى تعذيب او انه ما بال عليه غتره او ما عليه او ما عليه طاقية فله ان يأخذها باثناء الصلاة ويضعها على رأسه لان هذا من التجمل - [00:18:46](#)

بالصلاة او قد يكون الانسان في العورة قوله تعالى يا بني ادم خذوا زينتك عند كل راكزين هنا اللباس والمسجد المؤدي للصلاة. نعم وقتل حية وعقرب وقمل نعم كذلك له ان يقتل الحية لان الحي عدو كذلك العقرب قوله صلى الله عليه وسلم الاسودين - [00:19:08](#)

ادخلوا الاسودين الحية والعقبة في الصلاة فله ان يقتل الحي ولو ولو آآ احتاج الى اخذ شيء يضربها به الحجر ياخذ عصا حوله اضربه لولا تغير القبلة او والتفت اليها ليقتلها - [00:19:37](#)

هذا يباح له الحية والعقارب نعم وقتل حية وعقرب وقمل وقبل فله ان يقتل القمر الذي ان يستريح منه من ضرره فاذا امسك قبلة في بدنه فله ان يقتلها لانها تؤذيه - [00:19:58](#)

بصلاة وفي غير دواب تتكون من العرق في الانسان وسوء الى الناس في نومهم وفي صلاتهم ولكن الان الحمد لله لما كثرت النظافة والمنظفات الملابس النظيفة وذهب الجوع عن الناس - [00:20:28](#)

قبل القبل او عندما يوجد القبر مع الفقر يوجد القبر مع الفقر والمرض ومع توسخ الجلد والملابس يكثر القبر نعم فان اطال فان اطال

الفعل عرفاً من غير ضرورة ولا تفريط بطلت ولو سهوا - [00:20:54](#)

سبق لنا منه انه قتل الحية وقتل العقرب وقتل القمل ويتحرك بقدر ما يحصل به المقصد ان تحرك اكثر من اللازم وتوالت حركاته فانها تبطل الصلاة اذا كان حركاته كثيرة ولا له لازم لقتل الحية او العقرب او القوم في ازالة الضرر - [00:21:18](#)

في الحركات الكثيرة من غير حاجة اذا بهذه الشروط ان تكون كثيرة حركات كبيرة وان تكون لغير حاجة وان تتوالى الا تكون متفرقة فانها تبطل الصلاة اذا توفرت هذه الشروط. كثيرة - [00:21:49](#)

متوالية من غير حاجة نعم فان اطال الفعل عرفاً من غير ضرورة ولا كثيراً حد الكثرة يقول هذا يرجع فيه من العرف. فما عده الناس كثيراً انه يكثر الصلاة. ولو وضع سوء يسيراً فانه لا يؤمن - [00:22:17](#)

لانه لم يرد تحديده عن الشارع فيرجع به الى العرف. نعم. من غير ضرورة ولا تفريط بطلت ولو سهوا من غير الضرورة اما اذا كان للضرورة استدعى قتل الحية او قتل العقرب وحركات كثيرة - [00:22:42](#)

حتى يقضي عليهما فلا بأس بذلك نعم بطلت ولو سهوة ويباح بطلت ولو سهوة لو اشار الى الخلافة لانه اذا كان سهوت بعض العلماء يقول اذا كان سهوا لا يضر لكن يسجد للسهم - [00:23:02](#)

وعلى هذا وعلى القول الاول كان سهوا لان هذا يتنافى مع هيئة الصلاة ثلاثة مع آيات الصلاة نعم ويباح قراءة اواخر السور واواسطها يباح للمصلي ان يقرأ في الاواخر السور مثل اخر سورة الحشرة اخر سورة - [00:23:21](#)

البقرة اخر سورة ال عمران اخر سورة التوبة اخر سورة النحل اخر سورة الفرقان اخر سورة الاحزاب يباح انه يقرأ في نوافل السور فهو يباح ان يقرأ بالواسط والسور في وسط سورة البقرة من وسط سورة ال عمران - [00:23:48](#)

لان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ في ركعة الفجر يعني في راتبة الفجر قرأ في الركعة الاولى قولوا امنا بالله وما انزل اليها من سورة البقرة وقرأ في الركعة الثانية - [00:24:13](#)

قل يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئاً بداية ال عمران دل على ان سجود القراءة من وسط وما جازت النافلة - [00:24:30](#)

في الفريضة ولقوله تعالى فاقرأوا ما تيسر منه هذا يشمل القراءة من اول السورة من وسطها من اخرها ما تيسر منه يسير ولكن ابن القيم في زاد المعازف لانه لا يرى هذا ويقول - [00:24:49](#)

هذا خاص بالنادي وسفراء من وسط السورتين في النافلة اما الفرائض فما ورد انه صلى الله عليه وسلم يقرأ الاواسط الصور ولا ورد انه يقرأ من اواخر السور وانما كان يقرأ - [00:25:12](#)

من اوائل السور قد يكمل الصورة وقد يقسمها بين الركعتين وقد يقرأ عدد سور منها عددا من السور والصلاة اما اذا وقع من وسط السورة او باخرها هذا من اخرها هذا ما ورد ومن وسطها هذا ورد فيه - [00:25:28](#)

قرأت الخاصة وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم هذا له وجه في الحقيقة ان الانسان يقرأ السورة الكاملة ويقرأ في الركعة الثانية سورة كاملة او يقسم السورة الطويلة يقسمها بين الركعتين - [00:25:52](#)

لا لا بأس والآن في بعض الائمة فيه بعض الائمة في الحقيقة يحصل منهم مبادرات ما هي طيبة. قد يظهر في الركعة الاولى من اخر السورة. الركعة الثانية يقرأ من اول السورة. سورة - [00:26:14](#)

هذا التنفيذ للآيات تركيز للآيات لو كان في ركعة واحدة لا بطل الصلاة وكونوا بركعتين هذا ايضا خلاف ذلك خلاف السنة ترتيب القرآن وترتيب الآيات يقرأ في اخر السورة في الركعة الاولى الركعة الثانية يقرأ من اولها - [00:26:35](#)

هدي النبي صلى الله عليه وسلم وبعضهم يقرأ سورة في الركعة الاولى ويقرأ في الركعة الثانية سورة قبلها يخالف الترتيب الذي في المصحف الذي اجمع عليه الصحابة وهذا ايضا ليس بالمراقب فيه وليس طيبة - [00:26:58](#)

المصحف والنبي صلى الله عليه وسلم قرأ سورة سورة سبح اسم ربك الاعلى وقرأ بعدها سورة الغاشية اه عمل بالترتيب صلى الله عليه وسلم وتركيز السور هذا ايضا غير مرخص فيه - [00:27:18](#)

وتنكيس الايات ان كان في ركعة واحدة هذا يكثر الصلاة وان كان في ركعتين فهذا ايضا يخالف هدي النبي صلى الله عليه وسلم ويخالف ترتيب الايات ترتيب الايات بنص الرسول صلى الله عليه وسلم هو الذي رتبها - [00:27:40](#)

هذا يجب يأمر اصحابه فيكتبون الايات بترتيبه صلى الله عليه وسلم يقول اكتبوا هذه بعد هذه رصيد الايات هذا توقيف لامر النبي صلى الله عليه وسلم اما ترتيب السور فهذا فيه خلاف بعضهم يقول انه من ترتيب النبي صلى الله عليه وسلم - [00:27:59](#)

وبعضهم يقول لا انه من ترتيب الصحابة وهذا هو المشفور عند اهل العلم عندهم ترتيب الصحابة يقولون ترتيب السور ضد الاجتهاد واما ترتيب الايات فهو بالنص على كل حال ينبغي - [00:28:21](#)

تفضل لهذه الوضوح نعم واذا نابه شيء سبح رجل فصفت امرأة ببطن كفها على ظهر اخرى اذا حصل من الامام سهو في الصلاة بان قام وترك التشهد الاول او اه سجد ولم يركع او حصل منه اخلال - [00:28:37](#)

في الصلاة فانه لن يسكت المأمولون بل بل ينبه الرجال يسبحون يقول سبحان الله حتى ينتبهوا والنساء اذا كانت حاضرة تصلي معهم تصفق باليد على الاخرى لان صوت المرأة عورة - [00:29:04](#)

فتصفق بدلا التسلل قال صلى الله عليه وسلم اذا لاكم شيء في صلاتكم ان تثبت الرجال فلتصفق النساء حتى ينتبه الامام انه اخطأ او انه سهم ولا يسقطون ويتركونهم وهم يعلمون انه قد سهى - [00:29:26](#)

نعم وصفقت امرأة ببطن كفها على ظهر الاخرى ويبصق في الصلاة عن يساره وفي المسجد في ثوبه فالنبي صلى الله عليه وسلم جعل التصديق للنساء. الا يجوز للرجال ان يصدقوا وان يتشبهوا بالنساء. لا في الصلاة ولا في غيرها - [00:29:50](#)

قوله صلى الله عليه وسلم لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى آآ لعن المتشبهين بالرجال بالنساء ولعن المتشبهات للنساء بالرجال اه تصفية الرجال فيه تشبه بالنساء. وفيه تشبه بالكفار - [00:30:11](#)

لان الكفار كانوا عند البيت فيصفقون ويصفرون وما كان صلاتهم عند البيت الا مكان وتصديق البكاء والتصديق والتسبيح الصغير فينهى الرجال عن التصحيح وانما هذا للنساء خاصة لان صوت المرأة عورة في حضرة الرجال فتصفق - [00:30:31](#)

ويبسط في الصلاة عن يساره وفي المسجد في ثوبه اذا كان يصلي بغير المسجد حضره البخار فانه ينطق عن يساره ولا يجوز له ان يبسط امامه او ان يسقط عن يمينه - [00:30:59](#)

فليبسط عن يساره ولا بأس انه يلتفت التفاتة فيه الا اذا كان في غير المسجد. اما اذا كان في المسجد امره مصاب فانه يبسط في ثوبه والمعروفة يكون معه للدين ويبسط فيها او طرف ثوبه - [00:31:19](#)

ولا يبسط بالبر لان المصاب في المسجد خطير الا ينطق عن يساره انما امر النبي صلى الله عليه وسلم بان يبسط في يساره الا اذا كان خارج اما اذا كان في المسجد النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن البخار في المسجد يقصد في نومه او في الدين - [00:31:41](#)

نعم وتسبى صلاته الى سترة قائمة كاخرة الرحم من سنن الصلاة انه يصلي الى سترة او الى شيء قائل بين يديه. كم وفقرة الرحم يعني هجر الى النداء الى شجرة - [00:32:01](#)

واذا عصا مركوزة كان صلى الله عليه وسلم يصلي من العدسة العلزة وهي عصا قصيرة محددة الرأس تغرز في الارض فيصلي واذا بين يديه عليه الصلاة والسلام. لتمعن النار ان يستحب - [00:32:24](#)

ان جماهير اهل العلم اتخاذ السترة للصلاة سنة ليس واجبا انما هو مستحب لقوله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم فليصلي من السترة منها وهي سنة مؤكدة بحق الامام بحق المنفرد. اما المعروف فسترة ايمانه سترة اللهو - [00:32:44](#)

فاذا لم يجد شيئا مرتفعا شيئا قائما فانه يكف خاصة يخص خصا كما جاء في الحديث نعم احسن صلاته الى سترة قائمة كاخرة الرحم فان لم يجد شاخصا فالى خط فالى خط يعني يرفض خطأ امامه - [00:33:12](#)

سيعرف المرء ان هذه سترة له فلا يأتي بينه وبينها علامة تنفع المرض اما اذا صار مرض السكر ولا البعض لا يمتنع من الغرور نعم وتبطل بمرور كلب اسود بهيم فقط - [00:33:35](#)

ويحرم المرور بين يديه المصلي ممكن قوله صلى الله عليه وسلم لو يعلم المرء بين يدي المصلي ماذا عليه لكان ان يقف اربعين خيرا



له من ان يمر بين يديه - 00:33:58

فكان ان يقف اربعين خيرا له من ان يضر اين هي دليلنا المرور بين يدي المصطفى من غير ضرورة على حرام وللمصلي ان يدفع وان يقاتل اذا ابى اما اذا كان لضرورة في الزحام - 00:34:15

المسجد الحرام والمسجد النبوي والجوامع الكبار المزدحمة يحتاج الناس الى المرور فانها تزول الكرامة بدون القراءة يحاجب وتبطل بمرور كلب اسود المصلي من غير ضرورة حرام. حرام على المال ولا ينبغي للمصلي ان يتركه بل - 00:34:38

يمنعه من الضرر ولا يقطع الصلاة في المرور الا ثلاثة اشياء المرأة والامام والقلب الاسود البهيم يعني الاسود الخالص البهيج عن الخالص الذي ليس فيه لون غير السواد ورد الثلاثة تقطع صلاة المصحف - 00:35:07

واختلف العلماء في معنى القطع فالجمهور على ان المراد بالقطع نقصان الثواب. لانها تبطل لا انها تبطل ولكن المراسل القطع هو نقصان ثوابها هذا قول الجبن والقول الثاني ان انها تدخل بمرور الثلاثة في ظاهر الحديث - 00:35:37

تبطلوا بمعنى انها اه تحتاج الى اعادة انها لا تصح فلا تبطل لا تصح. وتحتاج الى الى اعادة في ظاهر الحديث قطعوا صلاة المرء المرأة والخلف والثلج الاسود اللئيم والكبار. هذا ظاهر الحديثون وظاهر - 00:36:03

وفلان هو وفلان الصلاة لا بطلت الثواب خلوه بالظاهر وهذا عليه جمع من المحدثين على حقيقة والخطأ على حقيقته فتحتاج الى رعاية والقول الثالث وهو المذكور هنا في المذهب الا تبطل بمرور القلب الاسود فقط - 00:36:29

بمرور القلب الاسود البهيج لانه شيطان اخبر النبي صلى الله عليه وسلم انه شيطان بمرور قلب الاسود ولا تدخل بمرور المرأة ولا بمرور العبارة. نعم هل اقوال ثلاث ايام قول الاول انها لا تبطل بالثلاثة وانما المراد نقصى للثواب - 00:36:57

القول الثاني انها تدخل بالثلاثة. تنقطع تحتاج الى اعادة في ظهر الحديث القول الثالث انها ترفض بمرور الكلب الاسود لانه شيطان كما في الحديث والراجح والله اعلم انها لا تدخل بالسلام. القول الاول الراجح والله اعلم القول الاول انها لا تقتل بالثلاثة - 00:37:21

ولكن المراد بطلان التوأم او نقصان فقط نعم وله التعوذ عند اية وعيد والسؤال عند اية رحمة ولو في فرض. للمصلي ان يتعوذ عند اية العذاب والوعيد وان يسأل عند اية الرحمة كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الليل كما في حديث حذيفة - 00:37:45 ومثله الفريضة. لان ما جاز في النافلة الا بدليل على التفريق والتقصير ولهذا قال ولو في الفصل اشارة للخلاف. لان بعض العلماء يرى ان هذا يجوز للنافلة فقط ولا يجوز في الفريضة لان النبي صلى الله عليه وسلم انما فعله في الداخلة ولم يردده انه كان يفعله -

00:38:13

في الفريضة وهذا هو الصحيح. صحيح ان هذا خاص بالنافلة ولا شك ان النافلة اوسع. النوافل اوسع من الفرج. يجوز فيها ما لا يجوز في الفرائض. نعم فصل اركانها القيام الصلاة واقوالها تنقسم الى ثلاثة اقسام - 00:38:46

اه سوف الى دلالة اقسام القسم الاول اركان بمعنى ان الصلاة لا تصح بدون. والركن هو الجانب الاقوى للشيء الركن هو الجانب الاقوى للسيف هذا هو الركن مثل ركن البيت - 00:39:16

ركنه عن تائبه الاخوة الذي يقول عليه والنوع الثاني واجبات وليست اركاناً وانما هي اشياء واجبة في الصلاة وليس تركان والثالث سنن سنن واقوال وافعال تكمل الصلاة لكنها لا لا تبطلها اذا تركها الانسان لا تبطل صلاته - 00:39:36

نعم اركانها القيام سنوها اربعة عشر اذكار الصلاة اربعة عشر وواجباتها ثمانية وسننها تزيد على الاربعين. قولية الواقعية اركانها اربعة الاول القيام القيام الاول ان يصلي قائماً هذا في الفريضة يعني في الفريضة - 00:40:07

قوله تعالى وقوموا لله حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقولوا لله صالحين. قال صلى الله عليه وسلم يصلي المريض قائماً فان لم يستطع فقاعدا ان لم يستطع فعلى جنب فالقيام في الفريضة ركن - 00:40:34

من ارسالها لو صلى قاعدا من غير عذر لن تصح صلاته خلاف النافلة النافلة الذين تصل ولو صلاها قاعدة بغير عذر. يجوز له يقعد ولو ما عنده عذر لكن ان كان ليس له عذر فله من نص اجر الطالب - 00:40:58

وان كان معذورا فله الاجر كاملاً هذا في النافلة اما الفريضة لا لا يسقط القيام الا عند العجز عنه هل المريض صعباً فان لم يستطع

وقولوا لله قانتين نعم والتحريم. الركن الثاني تكبيرة الاحرام - [00:41:22](#)

فلو دخل في الصلاة ليس كبير منعده لو دخل في الصلاة بالنية من غير تجديد من عقدت صلاته لان تحريمها التكبير سميت تكبيرة الاحرام لانه اذا تدبر حرمت عليه اشياء - [00:41:48](#)

كانت جائزة له قبل التسبيح مثل الاكل والشرب والمشى اشياء كانت مباحة له فاذا كفر حوضت عليه هذه الاشياء فلذلك سميت تكبيرة الاحرام كما ان نية الدخول في النسك يسمى احراما - [00:42:10](#)

لانه اذا نوى الدخول في النسك في العمرة او الحج حرمت عليه محظورات الاحرام التي كانت مباحة له قبل ذلك هذه تكبيرة الاحرام قال ركن لابد منه. فلو دخل من غير تثبيت ما صحت صلاته - [00:42:30](#)

ولو اتى بذكر غيرها لان قال سبحان الله او قال لا اله الا الله او قال تعالى الله او غير ذلك لم يفسد. لابد ان يقول الله اكبر هذا هو تكبيرة الاحرام بهذا اللفظ الله اكبر - [00:42:50](#)

لو قال الله اعلى او الله ادم او الله اعلى لم تنعقد صلاته بل لابد من تكثيف سيرة الاحرام. نعم. بل قراءة الفاتحة. في حق الامام فهو المغترب. واما المأمون ففيها خلاف كما سبق لكم. خاتمة الفاتحة للمأموم فيها خلاف بين - [00:43:09](#)

اما الامام والمنفرد فانها ركن قوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب نعم والركوع الركن الرابع الركوع ومعناه ان ينحني حتى تصل حتى تصل يده الى ركبتيه - [00:43:39](#)

يدي المعتدل في الخلقة الى ركبتي. اما الايدي الطويلة هذا لا. لكن العبرة بمعتدلة يا الحبيب بنية الركوع حتى تصل يده الى ركبتيه. هذا هو الركوع خلاص يا ايها الذين امنوا تعونوا واسجدوا. الركوع ركن من اركان الصلاة. فلو ترك الركوع متعمدا - [00:44:05](#)

بطلت صلاته. نعم. والاعتدال عنه الركن الخامس الاعتدال من الركوع. الاعتدال من الركوع. فلو سجد لو رفع ثم سجد ولم يعتزل قائما بعد الركوع ما صحت صلاته انه ترك ركننا من اركان الصلاة - [00:44:36](#)

وبعض العلماء يجعل الرفع ركن والاعتدال ركن اخر. اما لو رفع ولم يعتدله تجد على طول اصح الصلاة من رفع من الركوع رفع والاعتدال قاربا ركن اخر نعم والسجود على الاعضاء السبعة. نعم كذلك من اركان الصلاة السجود على الاعضاء السبعة. والسجود هو

وضع الجمع - [00:45:02](#)

والامس على الارض. هذا هو السجود. وضع الجبهة والانف على الارض. وبقيّة الاعمار تابعة للوجه وهي سبعة اعضاء قال صلى الله عليه وسلم على سبعة اعظم الجبهة واثار الى عليه الصلاة والسلام - [00:45:33](#)

والركبتين واطراف القدمين. هذا هو السجود على سبعة فلو عجز عن السجود جبهته لم يلزمه ببقيّة الاعوان وهو جالس او وهو على جنب يولد لو عجز عن السجود في جبهته - [00:45:57](#)

لم يلزمه ببقيّة الاعضاء في اليدين والركبتين والقدمين لان هذه تابعة للوجه. يكتفي بالايمن نعم. والاعتدال كذلك من اركان الصلاة الاعتدال من السجود. الجلسة بين السجدين. كذلك كما في السابق الاعتداء على الرابع من - [00:46:24](#)

يجوز هذا ركن والاعتدال والجلسة بين السجدين هذا ركن اخر. فلو رفع سجد على طول ولم يعتزل لم تصح الصلاة لانه ترك لابد ان يرفع هذا ركن ولابد ان يجلس بين السجدين هذا ركن اخر - [00:46:54](#)

نعم. والجلوس بين السجدين. اي نعم هذا هو. والطمأنينة في الكل قل يا اركان الصلاة الطمأنينة طمأنينة وهي السكون حتى يرجع كل مطالب الى اصله سكون في جميع الاركان السكون في جميع الاركان بالقيام بالركوع في السجود - [00:47:14](#)

وفي الجلوس جميع الاركان وهي آا ان تسكن جوارحه تعود الى اماكنها. فيرجع كل ما قال الى اصله. وذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم كان جالسا فجاء رجل وصلنا ثم جاء وسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فرد عليه السلام قال له خل فانك لم تصل. فرجع -

[00:47:44](#)

صلاته الاولى ثم جاء وسلم على النبي صلى الله عليه وسلم رد عليه السلام ثم قال له صل فانك لم تصلي فذهب الرجل وصلى به

صلاة نوم ثم جاء وسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فقال فرد عليه السلام وقال له صلي فانك لم تصلي فقال الرجل - [00:48:19](#)

والذي بعثك بالحق نبيا لا يحسن غيرها قال صلى الله عليه وسلم اذا قمت الى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راکعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا - [00:48:44](#)

ثم اجلس حتى تطمئن جالسا ثم افعل ذلك في صلاتك كلها. ويسمى هذا الحديث حديث المسيح في صلاته فالنبي صلى الله عليه وسلم علمه الطمأنينة الرجل كان كان يقف وكان يركع ويسجد وكان يجلس - [00:49:08](#)

لكن كان يسرع ولا يضمن ركن لا بد منه في جميع الاركان. نعم والتشهد الاخير وجلسته كذلك من اركان الصلاة التشهد الاخير وهو ان يأتي بالتشهد الاول والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته. السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده - [00:49:29](#)

ورسوله هذا التشهد الاول يزيد عليه التشهد الاخير اللهم صلي على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم كما صليت على آل انك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم في العالمين انك حميد مجيد. هذا - [00:50:03](#)

ركن من اركان الصلاة. هذا القول ركن. هذا الدعاء ركن من اركان الصلاة وكذلك الجلوس له ما يكفي انه يأتي بهذا القول وهو واقف او وهو ساجد او وهو راکع له لابد انه يجلس له - [00:50:26](#)

يجلس له والجلوس له فلا يأتي به وهو قائم او على حال اخرى غير الجنود فالتشهد الاخير ركن والجلوس له ركن اخر نعم والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فيه. نعم. فلو تشهد اقتصر عليه التشهد الاول ولم يأتي بالصلاة على النبي - [00:50:46](#)

نعم والترتيب ترتيب بين هذه الاركان يكبر تكبيرة الاحرام ثم يقرأ الفاتحة ويقرأ ما تيسر من القرآن ثم يرفع من الركوع ويعتدل قائما ثم يسجد ثم يرفع ويجلس بين السجدين - [00:51:16](#)

ثم يسجد مرة ثانية وهكذا يفعل في صلاته بهذا الترتيب فلو اخل بهذا التوحيد لو قرأ الفاتحة ثم كبرت تكبيرة الاحرام بعد الفاتحة او سجد قبل الركوع قبل الركوع هذا اقل بالترتيب فلا تصح صلاته. لابد ان تكون الصلاة - [00:51:39](#)

مرتبة على هذا النمط لانه صلى الله عليه وسلم صلاها هكذا وقال صلوا كما رأيتموني اصلي. عليه الصلاة والسلام. صلوا كما رأيتموني اصلي وقد جاءت صفة صلاته صلى الله عليه وسلم بالروايات الصحيحة كانك تراه عليه الصلاة والسلام - [00:52:07](#)

فيجب ان تؤدي الصلاة على صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم الواردة في الاحاديث حقيقة والتي لخص منها اهل العلم هذا الكلام الذي سمعته. هذا ملخص من الاحاديث ومستخرج من الاحاديث الصحيحة عنه صلى الله عليه وسلم. نعم - [00:52:32](#)

والتسليم. الركن الاخير التسليم. لان يقول السلام عليكم ورحمة الله. السلام عليكم ورحمة الله هذا ركن اللاتفات سنة يندرج عن يمينه مع التسليمة الاولى ثم يلتفت عن يساره مع التسليمة - [00:52:57](#)

واما التسليم نفسه واقول السلام عليكم ورحمة الله ورحمة الله فهذا ركن من اركان الصلاة تسليما عن يمينه وعن عن شماله وهذا هو المعروف. السلام عليكم ورحمة الله. اما السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. زيادة بركاته هذه ورد - [00:53:21](#)

في بعض الاحاديث لكن العمل على وكثير من من اهل العلم على عدم زيادة وبركة عدم زيادة وبركة نعم وواجباتها الاركان نعم تكبير غير التحريم وواجبات الصلاة ثمانية. الاول التكبيرات غير تكبيرة الاحرام. تكبيرات الانتقال - [00:53:46](#)

تكبيرات الانتقال اي وجبة ان ترك متعمدا بطلت صلاته وان تركها سهوا فانه يسجد يسجد للشهوة. نعم والتسميع والتحميد. نعم الثاني من التسمية قول سمع الله لمن حمده وهذا الايمان والمنفرد - [00:54:17](#)

اما المأموم فلا يقول سمع الله لمن حمده بل يقول ربنا ولك الحمد لقوله صلى الله عليه وسلم واذا قال سمع الله لمن حمده قولوا ربنا ولك الحمد المأموم يقول ربنا ولك الحمد - [00:54:46](#)

والامام يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد. اجمع بينهما وبعض العلماء يقول انه يقتصر على سمع الله لمن حمده. نعم والتسميع والتحميد وتسبيح الركوع والسجود. تسبيح الركوع على واحد مرة واحدة هذا واجب. سبحان ربي العظيم - [00:55:05](#)

تسبيح السجود مرة واحدة هذا واجب. سبحان ربي الاعلى. والافضل والافضل ان يزيد الى ثلاث هذا ادنى الكمال. ادنى الكمال سبحان ربي العظيم ثلاث مرات. سبحان ربي الاعلى ثلاث مرات - [00:55:28](#)



واعلن كمال عشر مرات نعم وسؤال المغفرة مرة مرة. سؤال المغفرة بين السجدين. اين السجدين؟ لان يقول ربي اغفر لي واذا زاد هذا واجب والرد هذا واجب وما هو يزداد عليه ربي اغفر لي ورحمه وارحمني واهدي وعافني وارزقني. فهذا ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم. نعم - [00:55:45](#)

ويسن ثلاثا. ربي اغفر لي ربي اغفر لي ربي اغفر لي ثلاث مرات نعم والتشهد الاول وجلسه التشهد الاول من تحيات الى اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله هذا التشهد الاول - [00:56:15](#)

هذا واجب من واجبات الصلاة لو تركه متعمدا بطل الصلاة. لو تركه سعوا وقام عنه الى الثالثة فان نعم وما عدا الشرائط والاركان والواجبات المذكورة سنة ما عاد الشروط شروط التسعة التي مرت والاركان الاربعة عشر التي مرت والواجبات ثمانية - [00:56:35](#) في مرة بعدها فانه سنن مما ورد في الصلاة سنن واقوال وسنن واقعة من الاقوال مثل الاستفتاح بعد تكبيرة الاحرام هذا في السنة من سنن الاقوال. الاستعاذة من الشيطان سنة - [00:57:06](#)

البسملة قبل الفاتحة سنة ومن سنن الافعال ان يضع يديه على صدره هذا من سنن بالافعال وان ينظر الى موضع سجوده هذا من سنن الافعال واذا ركع وكذلك قراءة قراءة ما زاد على الفاتحة الركعتين الاوليين قراءة ما زاد على الفاتحة من القرآن في الركعتين الاوليين - [00:57:27](#)

سنة من سنن الاقوال المجابة في الركوع والسجود هذا من سنن الافعال نعم فمن ترك شرطا لغير عذر غير النية فانها لا تسقط بحال او تعمد تركها شرطا من شروط الصلاة. ترك الوضوء ترك الطهارة - [00:58:02](#)

مسألة استقبال القبلة ترك ازالة النجاسة عن بدنه وثوبه اذا ترك شرطا من الشروط التسعة متعمدا من غير عذر فطر الصلاة. اما ان تركه لعذر عدم القدرة عليه الماء بالقدرة على الوضوء تيمم ما عنده قدرة على استقبال القبلة يصلي - [00:58:36](#)

ولو الى غير ما عنده قدرة على القيام بفضل جازها او على جنب على تركه لعذر نعم ومن ترك شرطا بغير عذر غير النية فان غير النية. النية لا تذكر في حال - [00:59:08](#)

لو صلى من غيره انه ينوي الصلاة حتى لو ركع وسجن وجاب اربع ركعات وقرأ ودعا بالركوع والسجود لكن ما نوى الصلاة لقوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات - [00:59:30](#)

وانما لكل امرئ ما له الصلاة بدون نية؟ النية لا تسقط لا شهوة ولا عمدا ولا جهلا انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما منع اما بقية الشروط اذا عجز عنها - [00:59:47](#)

عجز عن الوضوء والتيمم رغم ان نعجز عن الوضوء وعن التيمم نصلي ولو ولو ما توضحا ولو بأس ايضا ما عنده ولا عند التراب ولو بعد ولو بعدين ولو ما توضحا - [01:00:06](#)

اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم او تعمد ترك ركن او واجب بطلت صلاته بخلاف الباقي اما الواجب اذا ترك وعودا بطل الصلاة. وان تركه فهو فانه يجبره بالسجود السهو - [01:00:26](#)

اما الركن ان تركه عمدا ايضا الصلاة وان تركه سهوا بطلت الركعة التي تركه منها. وقامت الاخرى مكانها. هذا الفرق بين العقوق والواجب. الركن من تركه عمدا بطلت صلاته وان تركه سهوا بطلت الركعة. التي تركه منها. وقامت التي تليها - [01:00:49](#)

مكانة الواجب ان تركه عمدا فصلت صلاته ان تركه سهوا لم تبطل صلاته. ولكن يشكره في سجود السهو اما السنة سنن فانها لا تبطل الصلاة لا عمدا ولا زهوة وما عدا ذلك سنن اقوال وافعال ولا يشرع السجود لتركه. وان سجد فلا بأس - [01:01:20](#)

هذا شيخ الاسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله رسالة مختصرة كان العوام يحقرونها في المساجد تم الصلاة ملخص للعقيدة هو ملخص لاحكام الصلاة يحفظها العوض يلزمون بحفظها اذا زمن قليل كان العوام هذه الانسان وهي ملخص جيد هذا يكبر -

[01:01:49](#)

اذا كان الصلاة وتبين لي العقيدة وما يخل بها بورقات يسيرة وهي موجودة مطبوعة في مجموعة في مجموعة التوحيد لو سمع كلامه وتدرس وتدرس وتحطم للناس كان طيب كما كان في العهد الخير. نعم - [01:02:21](#)

وما عدا ذلك سنن اقوال وافعال ولا يشرع السجود لتركه وان سجد فلا بأس ما ترك من السنن الاقوال والافعال فلا يشرع له السجود لكن لو سجدت لاجل ترك السنة فلا بأس يباح السجود لترك السنة. اما انه يجب او يستحب - [01:02:43](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله ورد في تعليل قطع الكلب الاسود للصلاة بانه شيطان مع ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي فاتاه الشيطان فامسك به عليه الصلاة والسلام او هم ان يتناوله - [01:03:06](#)

فلماذا لم يحصل قطع لصلاته هنا اللي جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي الشيطان نفسه ما جا الكلب. انا قصدي الكلب ونحن نقول لما ورد ولا نتدخل لماذا ولماذا - [01:03:29](#)

ان تدخل لسؤال لماذا؟ الشيطان ما قطع صلاة النبي والكلب يقطع صلاة النبي لانه شيطان هكذا قال النبي صلى الله عليه وسلم نحن نعمل بما قال صلى الله عليه وسلم. نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله. من قال ان الستة - [01:03:46](#)

سنة مؤكدة فما الذي صرف الوجوب في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم علم اصحابه الصلاة علم المسبي في صلاته يصلي ولم يكن له صدقة. ما ذكر له الستة - [01:04:06](#)

الرسول علمه الله الاركان. علم المسبي في صلاته من اركانه. والواجبات ولم يكن له فدل على انها ليست بواجب لو كانت واجبة لكيها له صلى الله عليه وسلم. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجوز للمرأة ان تؤم النساء - [01:04:24](#)

واذا اخطأت من تصلي بهن ايسبحون لها ام يصفقن نعم يجوز للمرأة التساؤل والنساء ولكن ما تقف امامهن تقف في صفه تقف في وسط الصف واذا نادهم شيء يصفق النساء لعضو الحديث لعضو الحديث ولا تسبح لعموم هذا حديث النبي صلى الله عليه وسلم - [01:04:47](#)

خطاب للرجال والنساء هل تسبح الرجال وتصدق النساء؟ نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هل كف الشماغ على الرأس يعد من كف الثوب الوارد في الحديث النهي عنه؟ لا هذا في السجود هذا المراد به خف الثوب المنهي عنه في السجود اذا شدد الانسان - [01:05:12](#)

تسجد معه اما القيام وهو صائم او يعدل شماغه او غترته او لانه على هيئة الغير حسنة فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا كان الانسان لا يخشع الا اذا اغمض عينيه. فهل يكره له تغميض العينين - [01:05:35](#)

نعم قالوا اذا كان امامه شيء يشوش عليه ولا يفزع الا اذا غمض عينه لاجل الحاجة. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا اخطأ الامام في القراءة لكنه لم يغلق عليه - [01:06:06](#)

فهل يجوز للمأموم ان يرد عليه نعم اذا حفظ المرفوع او نصب المجرور خطأ لفظ الاية بتغيير الاعراب يرد عليه. عدل القراءة عليه نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا دخل وقت الصلاة فهل يجوز للمرء ان يشبك بين اصابعه ولو - [01:06:22](#)

اذا دخل وقت الصلاة فهل يجوز للمرء ان يشبك بين اصابعه ولو كان في منزله ما في بأس لكن اذا اقبل الى الصلاة اذا كان للصلاة او جالس في المسجد ينتظر لا يثبت بينهما لانه في صلاة - [01:06:51](#)

لانه في مسجد الصلاة يكون في صلاة. واذا جلس ينتظرها فهو في صلاة. فلا يثبت بين اما الجالس في فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجوز تشبيك الاصابع بعد الصلاة مع ان الشخص - [01:07:09](#)

يريد البقاء في المسجد وانتظار الصلاة التي بعدها يجوز هذا لان الرسول صلى الله عليه وسلم فعله بعد الصلاة في المسجد دل عليه نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هل الخط يسمى سترة؟ وهل الحديث الوارد في ذلك ثابت - [01:07:29](#)

في الحديث ما هو ثابت ولكن هو اقل شيء واقل ما يستطيعه الانسان. اذا خط خطا فقد عمل في الحجيج وان كان ضعيفا وايضا هو عمل ما يستطيع او صلى الله عليه وسلم اذا ارادكم يا من فاتوا منه ما استطعتم - [01:07:49](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله وصلني الى خط احسن من قول المصلي الى لا شيء نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله انا امام مسجد واثناء الصلاة الجهرية عند قراءته للفاتحة اقوم بمد ولا الضالين مدا كبيرا جدا. وذلك بدون قدرة مني على - [01:08:09](#)

فهل هذا يؤثر في صلاتي؟ وصلاة المأموم المأمومين خلفي؟ لا يؤثر لاجل من؟ له مقدار عند علماء الكتب اربع حركات ست حركات

على صف حركاته حركات الافضل. فلا يجوز على هذا لا يزيد على الحركة. نعم. فضيلة الشيخ - [01:08:31](#)

الله ما حكم التروح بالشماع؟ ذكر التروح بالمسمار او او بالمهفة يكره الاخ وهو يصلي عن صلاة. نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يكفي بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة ان اقول اللهم - [01:08:55](#)

وصلي على محمد فقط نفسي اية ولكن الاكمل ان يأتي في الصلاة الابراهيمية الاكمل ان يأتي بالصلاة الابراهيمية التي علمها النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه. اما الركن فيحصل في قوله اللهم صلي على محمد - [01:09:15](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا داهمت الحية او الى اقرب رجلا وليس عنده ما يدفعه ما يدفعها عنه. فهل له ان يقطع الصلاة؟ ثم يعيدها من اولها ام يكمل ما بقي؟ اذا خشي منها - [01:09:32](#)

اذا خشي منها لخطر يقطع اذا داهمه خطأ فانه يمنع الصلاة ولا يستطيع الخلاص منه يبقى نعم قال له ان يكملها او يعيدها من اولها. يعيدها من اولها اذا قطعها قطع النية ما عاد يبني عليها يعيدها من اولها - [01:09:50](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله ذكرتم حرمة المرور بين يدي المصلي بلا ضرورة فما الحكم اذا لو كثر المصلون للراتبة بعد الصلاة؟ وليس لي ان اخرج من المسجد الا اذا مررت - [01:10:13](#)

بين يدي احدهم فهل هذا جائز لي؟ اي ضرورة نعم اذا كان مالي الطريق امام المصلي ولا يستطيع انتظار ان تجلس احسن لكن اذا كانت مستعجلة. في شيء يفوت عليك لو ما طلعت. الشيء يفوت عليك. هذه ضرورة - [01:10:31](#)

اما اذا كان ما في ضرورة فانك تجلس حتى مطر نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هل وضع الكتاب او الحذاء يعد سترة بقدره نعم يعد سترة حذاء او او كتاب نوع من السكر. نعم - [01:10:51](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا كان شخص بحضرة طعام يشتهييه وكان مسجد الحي قد اقام الصلاة فهل يأكل او يحضر الصلاة ثم يذهب الى بقية الصلاة ولا يذهب نفس متعلقا بالطعام لانه متشوه يعني. قال صلى الله عليه وسلم اذا حضر العشاء فابدأوا به. قال

صلى الله عليه وسلم - [01:11:18](#)

حضرت طعام فيأكل منه بقدر ما آآ يحصل المقصود شهوته من الطعام نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يقاس على القمل الباعوض؟ بشرط انه ما يقول هذا عادة للنساء لاحظوا هذا ما يكون عمل للانسان انه ما يحضر الطعام الا اذا اقيمت الصلاة - [01:11:46](#)

فلا يجوز هذا متعمد لكن لو صادف بعض الاحيان انه خبر البعض من دون قصده. فهذا لا يذهب الى الصلاة وهو يشتهي الطعام ولا بان يأخذ حاجته منه نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يقاس على القمل الباعوض؟ بحيث ان الشخص بحيث ان الشخص يقتلها اذا

طالت امامه البعوضة - [01:12:17](#)

شر من الخمر يقتل البعوضة ويصلي منها تقتل البعوضة اذا تقتلها خصوصا نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله لو صلى رجل قائما ولكنه مستند الى جدار فهل صلاته صحيحة لعذر لا بأس اذا كان لعذر - [01:12:41](#)

لا يستطيع يقف الا مستندا مثل ما لو قام على عصا لا بأس اما اذا كان من غير عذر انه لا يجوز لا يجوز انه لا يعرف قائم اذا كان متكئا على الجدار من غير عذر. فانهم لا يعدوا قائما فلا هذا نعم - [01:13:05](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله ما حكم الصلاة بدون اقامة لا بأس اقامة سنة. في حق المجموعة اما وجودها لابد ان تقام في البلد لابد ان تقام في البلد فاذا اقيمت الصلاة في البلد سقط الواجب وبقي سنة - [01:13:25](#)

في حق الباقيين مثل سائق الكفريات. نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله ما حكم قراءة القرآن في الصلوات المفروضة من اول المصحف الى اخره من اجل المراجعة ما ما ورد هذا ما ورد انه يبدأ القرآن من اوله ويستمر الى ان يختتم هذا في التراويح - [01:13:51](#)

التراويح لصلاة الليل اما الفرائض ما ورد فيها ثم بعد ذلك يتخذ سنة ويقولها الناس انه واجب يتحول الى انه يظنون انه واجب ما ينفع انه نبدأ اشياء ما وردت عن الرسول صلى الله عليه - [01:14:15](#)

ربما يحرج الناس هذا يظنون انه يجب انه يقرأ القرآن في الفريضة كله وهم لا يستطيعون هذا ان يخرج الناس صلى الله عليه وسلم الله جل وعلا يقول اقرأوا ما تيسر منه. والنبي صلى الله عليه وسلم يقول اقرأوا معك من القرآن. فما تيسر - [01:14:36](#)

من القرآن حتى وان كان في اول الامر فيه شعر او فيه لكن الناس مع تطور المرور الوقت كثرة الائمة اللي يعملون هذا يظنون انه واجب فيخرجهم هذا في المستقبل - [01:14:56](#)

ويكون المتسبب هو الذي بدأ بالشيخ ولا نعمل شيء انما ورد به الدليل وما دام الامر منه ميسر وسهل على الناس ما نروح نبدأ لهم شيء يشق عليه نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله رجل اسلم حديثا ويريد ان يصلي - [01:15:11](#)

لكنه لم يحفظ الفاتحة فكيف يصلي؟ يصلي ولو كان ما يحسن الفاتحة كان معك قرآن فاقراً يقول النبي صلى الله عليه وسلم ان كان معك قرآن فاقراً والا فاحمد الله واهله وكبره ثم اركع - [01:15:39](#)

الصلاة ما تسقط لا بد نصلي ولو كان ما يحسن الفاتحة لكن يجب عليه انه يتعلمها للمستقبل واذا كان ينكر انه يتعلمها قبل خروج الوقت فانه لا يصلي حتى يتعلم. اما اذا كان الوقت ولا ينجيك تعلمها - [01:15:54](#)

وهو يصلي ولو قرأ الفاتحة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله ارى احيانا من يسجد رافعا قدميه او احدهما فهل تبطل الصلاة بذلك؟ وهل تنبيه له على ذلك الخطأ يعتبر واجبا عليه؟ هذا نقص في القيام اللي يرفع رجله هذا نقصه في القيام لكن ان كان هذا بحاجة قال القيام عليهم - [01:16:14](#)

بين رجله تسمى المراوحة. يراوح بين رجله طول القيام او لي هو عاجز عند اعز مشقة يراوح بينهم في عزله هو لا بأس له اما ان كان من غير حاجة هذا يبغي في الصلاة لانه - [01:16:41](#)

نقص القيام. نعم. رفعها في السجود يا شيخ كذلك السجود لا السجود ما يرفع شيئا. من الاعضاء السبعة لا يفعل شيء من غير عذر اذا رفعه من غير عذر ما ما الاعضاء يسكت عليهم - [01:16:57](#)

والامن الركبتين واطراف القدمين. لازم يسجد على هذه الاعضاء السبعة الا اذا كان بعضها فيه لازم ورفعه للعذر فلا بأس. نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يصح التكبير بقول الله الاكبر - [01:17:20](#)

لا تصح الصلاة في قول الله ولا ولا بقول الله اكبر الله اكبر لا يصح ذكر العلم انه تغير المعنى في الاستفهام الله اكبر هذا استفهام الله اكبر يقول الله اكبر الله اكبر - [01:17:41](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا قرأ الامام سورة ثم لم يعرف ان يكملها او نسيها ثم قرأ في الركعة نفسها سورة بعدها اي خالف الترتيب في ركعة واحدة فهل تبطل الصلاة - [01:18:10](#)

بداية اذا ترى الامام سورة ثم لم يعرف ان يكملها او نسيها ثم قرأ سورة بعدها اي خالف الترتيب في ركعة واحدة فهل تقول الصلاة؟ اذا قرأ بعدها فهو ما قال بالترتيب. كلام انه ما يقرأ شيء قبلها. ما يقرأ شيء قبلها. بركعة واحدة. اما اذا صرف - [01:18:28](#)

هذا ما قاله ربي. نعم. لو بدأ في سورة ما استطاع يمضي فيها ثم قرأ منه من السورة اللي بعدها لا بأس لكن ما يقرأ هذه السورة التي قبلها. نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله عندما اصلي بعض المرات وعند شروعي - [01:18:51](#)

الركوع احس انني ما قرأت الفاتحة فاعيدها بعض المرات وبعض مراتي اركع فما الواجب علي على ذي الفصل وكان الوسواس الوسواس اما اسكان صحيح وصار عنده شك من فالاصل عدم قراءتها - [01:19:13](#)

وان شك في شرط رؤية يقول الفقهاء ومن شك في ترك ركن وتتركه. لان الاصل - [01:19:40](#)